**وزارة التعليم العالي والبحث العلمي**

**جامعة ابن خلدون- تيارت**

**قسم العلوم السياسية**

**الأستاذ ك. دلباز**

**المقياس: منهجية البحث العلمي**

**المستوى: الأولى ماستر السداسي الثاني**

**محاضرة / اخلاقيات البحث العلمي**

**أولا/ مفهوم أخلاقيات البحث العلمي**

هي مجموعة من الصفات التي يجب أن يتحلى بها الباحث، وأن يتقيد بها، فيعترف بمجهود الباحثين السابقين، ولا يقوم بسرقة أبحاثهم.حيث تهدف الأبحاث العلمية إلى تقديم إضافات جديدة للعلم والمجتمع ، وذلك من خلال الدراسات التي يقوم بها الباحثين ، ويجب على الباحث العلمي أن يتقيد بأخلاقيات البحث العلمي ، وذلك لكي لا يسيء للبحث العلمي ولنفسه ، ومن أبرز مبادئ وأخلاقيات البحث العلمي تقديم عمل إيجابي مفيد للمجتمع ،و عدم إلحاق الأذى والضرر بالآخرين

أ/ .فوائد التحلي باخلاقيات البحث العلمي

إن إجراء البحوث لا يجب أن يكون عشوائيا بل في إطار أخلاقي، ولا يكون ذلك إلا إذا حقق الأهداف التالية

-أن يسهم في التنمية البشرية والمعرفية وتحسين نوعية الحياة والرعاية الشاملة للحفاظ على كرامة الإنسان

-أن تفوق الفوائد المرجوة من البحث العلمي الأضرار المتوقع حدوثها للمجتمع.

- ألا تتعارض فرضية البحث ومخرجاته مع الإطار الأخلاقي ومبادئ حماية الإنسان المجتمع الذي يعيش فيه

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف لا بد للباحث الأصيل من التحلي بقيم أخلاقية تصاحبه أثناء بحثه في كل المراحل،والتي يتوجب عليه الالتزام đا،وعدم تجاوزها لكي يسير ببحثه العلمي على الطريق الصحي ويصل به لبر الأمان ، ليكون بحثا صحيحا ومثاليا، وملتزما ϥخلاقيات البحث العلمي،

**ب/ القيم الأخلاقية للبحث العلمي**

**1/ الأمانة العلمية:**

* حترام الملكية الفكرية للآخرين ʪلإشارة إلى المصادر التي استقى منها الباحث المعلومات التي استعان بها في بحثه وفق أصول منهجية مع ذكر اسم المؤلف.

. - يجب جمع البيانات بعناية ودقة ودون تحيز من جانب الباحث، ولا يمكن التسامح في الاحتيال العلمي المتعمد.

* عدم الغش العلمي: مثل الاختلاق (fabrication (والتزييف (falsification (و الانتحال .(plagiarism)

**2/ الأمانة المالية وتضارب المصالح:**

* يجب استخدام الدعم لمقابلة المصروفات كما هو متفق عليه في بروتوكول البحث عندما يتم دعم برامج الأبحاث والمشاريع عن طريق الحكومات أو الصناديق الدولية أو الخاصة. مع ضرورة تقديم تقارير مالية دورية دقيقة.
* على الباحثين أن يفصحوا عن أية صلات مادية مع الجهات التي تمول البحث أو التي يقومون بفحص منتجاēا، ويتعين أن يتم ذلك كتابة إلى المراكز البحثية والمؤسسات التابعين لها.
* -يحظر أن يعهد بتحكيم البحث إلى من له مصلحه أو علاقة ʪلشركة أو الجهة الممولة للبحث
* . -يجب على فريق البحث عدم التصرف ʪلموارد المالية والإمكانيات المتوفرة لإجراء البحوث إلا فيما خصص له من بنود الميزانية وأوجه الصرف.
* أن تكون مكافأة الباحثين مقررة مسبقا ومتفق عليها وعلى أسلوب صرفها واستحقاقها مع إيضاح الجهة الممولة لهذه المكافأة.

**ثانيا/ مفهوم السرقة العلمية:**

هي استخدام غیر معترف به لافكار واعمال الآخرين حدث بقصد أو بغير قصد سواء كانت السرقة عرفها مقصودة أو غیر مقصودة فهي تمثل انتهاكا خطیرا القرار كما عرفها الوزاري رقم 933 على أنها كل عمل يقوم به الطالب أو الاستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من شارك في الانتحال وتزوير النتائج أو غش في الاعمال العلمة المطالب بها أو في أي منشورات العلمية واليداغوجية أخرى

**أ/ الانواع المختلفة للسرقة العلمية:**

**1/ لانتحال**: هو قيام شخص بتبني أفكار أو كتابات شخص آخر واعتبارها ملكا له، دون الاشارة إلى مصدرها بقصد أو من غیر قصد

2/ **السرقة الفكرية**: هي تبني افكار ونماذج فكرية وعقلية خاصة وتضمینها في صورة واضحة أو خفية في الأعمال والرسائل الاكاديمية

3/ **السرقة الادبية:** تتمثل في سرقة الافكار والالفاظ والصور البلاغية والبيانية من الاعمال الادبية من مسرحيات ادبية او روائية اونثر وحكم وأمثال انتجتها عقول الغیر.

**ثالثا/ اخلاقيات البحث العلمي في التشريع الجزائري**

**انظر البرابط الخاص بالقرار الوزاري 1082 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها**

**https://wipolex.wipo.int/ar/text/580194**